

شرح أخصر المختصرات (71) د. عماد السواعير

عماد السواعير

استعن بالله بسم الله والحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله. قال رحمه الله فصل يتيمم بتراب طهور مباح له غبار. اذا الماء بالحبس او غيره او كيف باستعماله او طلبه ضرر ببدن او مال او غيرهما - [00:00:00](#)
قال ويفعل عن كل ما يفعل بالماء سوى نجاسة على غير بدن. اذا دخل وقت فرض وابيح غيره. احسن الله اليك. وان وجد ان الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره ونعوذ بالله من شرور انفسنا ومن سيئات اعمالنا - [00:00:22](#)
من يهده الله فلا مضل له ومن يضل فلا هادي له واشهد ان لا اله الا الله وحده لا شريك له واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم - [00:00:40](#)

اما بعد احبتي في الله فهذا هو درسنا السابع عشر من دروس شرح متن اخصر المختصرات في فقه الامام احمد رحمه الله تعالى رحمة واسعة ورحم الله ووالدينا ووالديكم والمؤمنين والمؤمنات اللهم امين. قال رحمه الله ايها الاحبة الكرام فصل - [00:00:54](#)
عقد المؤلف رحمه الله هذا الفصل للكلام عن التيمم وتضمن هذا الفصل ايها الاحبة الكرام جملة من المسائل. فلما فرغ رحمه الله من الكلام عن الغسل واحكامه سلمكم الرحمن انتقل - [00:01:17](#)

الى التيمم وهذا الفصل ذكر فيه جملة من المسائل منها اولا شروط ما يتيمم به شروط ما يتيمم به ثانيا الاحوال التي يشرع فيها التيمم الاحوال التي يشرع فيها التيمم - [00:01:37](#)
ثم ذكر سلمكم الرحمن ما يقوم التيمم فيه مقام الماء ما يقوم التيمم فيه مقام الماء اي استعمال الماء ثم تكلم عن حكم من وجد ماء لا يكفي لطهارته ثم تكلم عن حكم من وجد - [00:02:08](#)

ما ان لا يكفي للطهارة كلها ثم تكلم عن التيمم العضو المجروح ونحوه ثم تكلم عن التيمم للعضو المجروح ونحوه ثم تكلم عن شرط طلب الماء ثم تكلم عن شرط طلب الباء - [00:02:39](#)
ثم سلمكم الرحمن تكلم عن فروض التيمم عن فروض التيمم ثم تكلم عن النية في التيمم عن النية في التيمم ثم ختم الباب او الفصل بالكلام عن المبطلات مبطلات التيمم - [00:03:06](#)

هذا تصور للباب وذكرت لكم غير مرة ايها الاحبة الكرام ان تصور الباب يعينك على فهمه احسن الله اليك قال رحمه الله يصح التيمم بتراب طهور مباح له غبار اذا عدم الماء لحبس او غيره - [00:03:30](#)
اقول احسن الله اليكم. التيمم ما هو التيمم في اللغة القصد القصد آ اقول يمت وجهي شطر المسجد الحرام اي قصدت يمت وجهي نحو بيت المقدس اي قصدته اما في الاصطلاح في المعنى الشرعي - [00:03:51](#)

فالتيمم احبتي في الله ومسح الوجه والكفين مسح الوجه والكفين بصعيد مسح الوجه والكفين بصعيد على وجه مخصوص على وجه مخصوص. هذا تعريف التيمم في الشرع مسح الوجه والكفين في صعيد على وجه مخصوص - [00:04:15](#)
والفقهاء يذكرون هذا الباب ايها الاحبة الكرام عقب باب او عقب الحديث عن الوضوء والاعتسال وما شابه ويكون في اواخر كتابي الطهارة في اواخر كتابي الطهارة اقول احسن الله اليكم - [00:04:44](#)

تكلم المؤلف ها هنا عن شروط ماء يتيمم به عن شروط ما يتيمم به فقال يصح التيمم بتراب الشرط الاول المتيمم به اي الشيء المستعمل في التيمم الكلام ليس عن شروط التيمم - [00:05:06](#)

انما عن شروط ما يتيمم به الشرط الاول يا كرام ان يكون ترابا فلا يصح بغير التراب على المذهب ها هنا الشرط الاول ان يكون ترابا

ودليله احسن الله اليكم - 00:05:36

حديث جابر في الصحيحين وجعلت وجعلت لي الارض مسجدا وطهورا بل اقول حديث حذيفة وهو اصرح واظهر قال وهو عند مسلم وجعلت تربتها لنا طهور وجعلت تربتها لنا طهور ماذا اصرح كما قلت لكم - 00:05:56

من حديث جابر واستدلوا ايضا بحديث علي عند احمد في حديث علي عند احمد مرفوعا وجعل التراب ليطهروا اذا في حديث حذيفة عند مسلم جعلت تربتها لنا طهور وفي حديث علي عند احمد - 00:06:29

وجعل التراب ليطهروا. هذا دليل الشرط الاول اما الشرط الثاني للمتييم به قال طهور اي لابد ان يكون ترابا او لا ثانيا طهورا فيخرج التراب غير الطهور فيخرج التراب غير الطهور - 00:06:52

وهذا يشمل امرين يشمل النجس التراب النجس المتلوث بنجاسة سلمكم الرحمن التراب الذي اختلط ببول او عجرة اكرمكم الله او غيرها من النجاسات هذا لا يصح التيمم به ايضا الامر الثاني الذي يشمله - 00:07:21

قوله طهور التراب المستعمل في تيمم هذا يذكرنا بالماء المستعمل لرفع حدث الماء المستعمل عندهم ايها الاحبة الكرام لا يرفع حدثا وكذلك سلمكم الرحمن التراب المستعمل هذا لذا يقول طهور ليخرج المستعمل - 00:07:53

والنجس ليخرج المستعمل والنجس الشرط الثالث من شروط التيمم به ان يكون مباحا ان يكون هذا التراب الطهور مباحا ان يكون هذا التراب الطهور مباحا ويخرج بذلك والان اصبح في غالب ظني - 00:08:22

طلبة العلم الحاضرين او الحاضرون معنا هذا المجلس باذن الله تتكون عندهم الملكة الفقهية بل لعل بعضهم قد بلغ ذلك لكنني اقول عفا الله عني وعنكم يصبح الطالب حينما يسمع كلمة مباح - 00:08:50

يعرف ان الفقهاء يريدون بها ماذا او ماذا يريدون بها؟ يخرجون من قول هم المباح يخرجون ماذا التراب الطهور المغصوب والمسروق اي الذي لا يباح لك استعماله الذي لا يباح لك استعماله. فهب ان رجلا - 00:09:07

سرق ارضا واراد ان يتيمم من تربتها فلا يصح احسن الله اليكم هذا الشرط الرابع الثالث عفوا والشرط الرابع الشرط الله المستعان الشرط الرابع من شروط ما يتيمم به قال - 00:09:31

له غبار يصح التيمم بتراب طهور مباح هذه الشرطة الثلاثة قال له غبار اي ان يكون التراب ذا او ذو او عفوا ان يكون التراب ذا غبار له غبار فلو - 00:09:58

توضأ عفوا لو تيمم برمل مثلا فان الرمل في الغالب ليس له غبار فلا يصح عن المذهب انا اتكلم احسن الله اليكم ودليلهم على هذا القيد او هذا الشرط ليلهم - 00:10:28

على هذا القيد او هذا الشرط الاية احسن الله اليكم الاية احسن الله اليكم نهاية التيمم سلمكم الرحمن قال فامسحوا في وجوهكم وايديكم منه قال الفقهاء يا كرام منه التي في الاية - 00:10:54

تدل على ان المتيمم يتيمم بما يعلق بيده من هذا التراب والتراب الذي لا غبار له لن يعلق في يد الضارب عليه شيء لن يعلق بيد الضارب عليه شيء واضح ايها الاحبة الكرام؟ هذا ترى قيد مهم عند الحنابل واستنباط - 00:11:27

يدل على دقة قالوا الله جل في علاه يقول نمسح بوجوه بوجوهكم وايديكم منه. منه اهل التبعية. المن هذا للتبعية احسن الله اليكم عندهم طبعاً المسألة فيها خلاف لكني اقول احسن الله اليكم قالوا - 00:11:55

ان المتيمم لابد ان يعلق بيده شيء يمسح بالوجه واليدين منه. احسن الله اليكم فالتراب الذي لا غبار له لا يصح وبالتالي احسن الله اليكم يعني بهذه الشروط التراب والغبار يخرج تخرج الاحجار التي لا تراب عليها - 00:12:15

وكل ما على صعيد الارض من غير التراب ذي الغبار وهذه المسألة كما قلت لكم مع الخلاف عند العلماء لكن هذا هو الدليل احسن الله اليكم. ولو سألتهموني عن دليل الاباحة فقد تقدم في عدد من المسائل حينما يقول - 00:12:38

مباح لان المحرم يحرم عليك استعماله احسن الله اليك حينما يقول مباح يعني لو سألتني ما هو دليل هذا الشرط اقول تحريم استخدام المحرم احسن الله اليك على وجه العموم في الايات والاحاديث - 00:12:55

ثم انتقل يا كرام الى الاحوال التي يشرع فيها التيمم متى يشرع للتيمم ان يتيمم على المذهب عند المؤلف رحمه الله قال اذا اذا هنا ظرفية يعني هذا التيمم متى يكون؟ يقول لك اذا عدم - [00:13:13](#)

اذا عدم الماء بحبس او غيره او خيفة باستعماله او طلبه ضرر الى اخره اقول ايها الاحبة الكرام ذكر المؤلف حالتين يشرع فيهما للمسلم ان يتيمم ذكر المؤلف رحمه الله - [00:13:39](#)

حالتين من الاحوال التي يشرع فيها التيمم. الحالة الاولى ايها الاحبة الكرام عدم وجود الماء عدم وجود الماء فانعدام الماء يبيح لك التيمم فاذا وجد الماء ثلاثة تيمم انعدام الماء ايها الاحبة الكرام - [00:13:58](#)

الحالة التي تبيح لك التيمم ولكن المؤلف رحمه الله قال كلام جميل الي حبس او غيره بحبس او غيره بمعنى اما ان يعدم الماء بالكلية فلا يوجد وذلك لعدم القدرة - [00:14:28](#)

على الوصول اليه كأن يكون الماء قد حبس عنه او حبس هو عن الماء انسان يتطلب الماء فيمنع يحبس عنه الماء او يكون محبوسا هو ولا يستطيع الوصول الى الماء - [00:14:54](#)

هذا يدخل في قوله لحبس وقوله لحبس ايها الاحبة الكرام سلمكم الرحمن يشمل ما اذا كان الماء قد حبس عنه او سلمكم الرحمن او هو احسن الله اليكم. محبوس لا يستطيع الخروج والوصول الى الماء - [00:15:17](#)

فهذا ايها الاحبة الكرام عادم للماء قد يكون الماء على باب السجن لكن لا يستطيع ان يصل اليه هذا عادم للماء الله سبحانه وتعالى قال فلم تجدوا ماء هذي الاية تتكرر كثيرا معنا في هذا الدرس. فلم تجدوا ما فهذا غير واجد للماء ايها الاحبة الكرام - [00:15:39](#)

اما قول او غيره يعني اذا عدم الماء لحبس او غيره من الاسباب يضرب الفقهاء مثلا امثلة فيقولون ان يكون في المكان الذي هو فيه عدو قطع الماء عنه او كان الماء في مكان يعجز عن الوصول اليه - [00:16:00](#)

ان يكون الماء قد غار في بئر له ولا يتمكن هذا الانسان من النزول الى البئر واستخراج الماء منه واستخراج الماء منه او عاد انتبهوا اليها ايها الاحبة الكرام كان الماء ايها الاحبة الكرام - [00:16:19](#)

في مكان لا يمكنه ان يصل اليه حين ذاك سلمكم الرحمن يباح له التيمم اذا هذه الحالة الاولى انعدام الماء والفقهاء يقولون انعدام معنوي وانعدام حكمي حقيقي كان يفقد الماء تماما انسان ما عنده ماء في البيت وانا في الاماكن القريبة منه او انسان لا يستطيع ان يصل لهذا الماء - [00:16:44](#)

القريب منه فهذا عادم للماء سلمكم الرحمن والدليل على هذا الدليل على ان التيمم يباح ذاك الاية قال فلم تجدوا ماء اذا ما وجدنا والحالة الثانية ايها الاحبة الكرام التي يشرع فيها التيمم الضرر - [00:17:16](#)

الضرر اللاحق بالبدن او المال او غيره كما قال رحمه الله قال او خيف باستعماله هذه الحالة الثانية باستعماله ان يخاف اذا استعمل الماء او ولا بالماء لاحظوا ان يخاف ان استعمل الماء - [00:17:44](#)

او طلب الماء خرج ليطالب الماء ان يخاف من الضرر وقوله هنا ايها الاحبة الكرام سلمكم الرحمن او خيف كلمة جميلة تشمل تيقن وقوع الضرر او مخافة فلا يشترط تحقق الضرر - [00:18:11](#)

ليباح وليشرع لك التيمم. لا بل ان مخافة حصول الضرر ايضا مجرد الخوف يبيح لك ايها المسلم التيمم كما قال المؤلف رحمه الله قال او خيف استعماله اي ان استعمل الماء - [00:18:32](#)

لحقه ضرر ببدنه احسن الله اليكم. كان يكون مثلا يا طلبة العلم كأن يكون يا طلبة العلم ذا جراح او ذا مرض او يتعب من البرد في يوم بارد جدا والماء بارد - [00:18:53](#)

فهذا خائف من حصول ضرر على بدنه او كان اذا تطلب الماء يعني خرج لبحث عن الماء سيلحقه ضرر في بدنه كأن يتعرض لقطاع طرق او اعداء في هذا في على غالب الظن طبعيا يا اخواني - [00:19:15](#)

هذا احسن الله اليكم يبيح له ان يستعمل التراب فقال او خيفا باستعماله او طلبه. وارجو الانتباه الى هاتين الكلمتين بالاستعمال او بالطلب ضررا اذا حصل ضررا سواء باستعمال الماء - [00:19:45](#)

او بتطلب الماء وهذا الضرر يلحق ببدنه من مرض او جرح او غير ذلك قال او مال اي اذا خاف باستعمال الماء او بتطلب الماء لحقوق ضرر بماله ضرر بماله ايها الاحبة الكرام مثلا كأن لا يجد الماء - [00:20:05](#)

بزمه المعتاد بل بزيادة كبيرة كثيرة على على زمنه المعتاد يعني مثلا الماء موجود يباع الانسان ليس معه ثمن الماء لا عفوا هذه الصورة تكون في حال آآ تدخل في ماذا - [00:20:29](#)

هذي اللي ذكرتها اخيرا الماء موجود يباع وليس معه ثمنه الاولى. احسنت. هذا عادم هذا عادم للماء اما ان يوجد الماء ويوجد معه ثمنه لكن القيمة قيمة الماء غالية. وعالية عن الثمن المعتاد - [00:20:47](#)

فان بذل ما له تضرر تضرر المال فيقول لك المؤلف هنا يباح لك التيمم اي باستعماله ضرر بماله بماله احسن الله اليكم وارجو ان تكون واضحة احسن الله اليكم قال او غيرهما - [00:21:10](#)

عطف غيرهما على البدن والمال. يعني الجملة يا كرام ان يخاف باستعماله او بتطلبه بتطلبه اظهر بتطلبه للمال ان يخاف على اولاده الولد ليس بدنا وليس مالا كأن يكون في مكان فيه اعداء - [00:21:34](#)

فان خرج فان الاعداء مثلا يخطفون يسرقون يقتلون اولادهم هذا ايها الاحبة الكرام يباح له التيمم يباح له التيمم. هذا معنى قوله او غيرهما. غيرهما تعود على البدن والمال. اي اذا خيف باستعمال الماء - [00:22:01](#)

او طلب الماء حصول ضرر على غير المال والولد غير المال والبدن يباح له التيمم والدالة على ما ذكر ايها الاحبة الكرام على هذه الحالة الثانية التي يشرع فيها التيمم - [00:22:25](#)

وهي خوف الضرر بالبدن والمال وغيرهما. باستعمال الماء او بتطلب الماء يا كرام. الدالة على هذا كثيرة منها احسن الله اليكم حديث ابن عباس رضي الله تعالى عنه في اه نعم حديث ابن عباس - [00:22:40](#)

احسن الله اليكم والذي اخرج به البزار مرفوعا والدار القطني موقوفا البزار مرفوعا والدار قطني موقوفا قال في قوله تعالى وان كنتم مرضى او على سفر ان كنتم مرضى او على سفر - [00:23:01](#)

قال اذا كانت الكلام لابن عباس يا اخواني وهو مرفوع عند البزار اذا كانت بالرجل الجراحة في سبيل الله والقروح اذا كانت بالرجل الجراحة في سبيل الله والجروح في جنب - [00:23:23](#)

سيخاف ان يموت ان اغتسل في جنب فيخاف ان يموت ان اغتسل قال تيمم هنا الشاهد تيمم تيمم هذا دليل ايها الاحبة الكرام على ماذا؟ اهل الحالة الثانية وهي الخوف - [00:23:42](#)

قال فيخاف ان يموت ان اغتسل قال تيمم وايضا ايها الاحبة الكرام حديث جابر المشهور جدا عند ابي داود في قصة صاحب الشجة حديث جابر عند ابي داود المشهور في قصة صاحب الشجة - [00:24:03](#)

ما قصته يا ابا عبد الله؟ صاحب الشجة هذا الذي ايها الاحبة الكرام كان في غزوة من الغزوات مع الصحابة رضي الله تعالى عنهم اغتسل ايها الاحبة الكرام وبه جرح لانه اراد ان يتيمم فلم يأذنوا - [00:24:21](#)

له حديث جابر وهو عند ابي داود هذا الرجل صاحب الشجة الذي اغتسل فمات. النبي عليه الصلاة والسلام لما بلغه الخبر ماذا؟ قال ايها الاحبة الكرام انما كان يكفيه ان يتيمم. لاحظوا - [00:24:38](#)

انما كان يكفيه ان يتم. هذا دليل على ان الانسان اذا خاف من حصول ضرر تفاقم الجرح ازدياد المرض العيوب ها حنا والتيمم قال عليه الصلاة والسلام انما كان يكفي ان يتيمم - [00:24:55](#)

انما كان يكفي ان يتمم الحديث احسن الله اليكم. والحديث اخرج ابو داود من حديث جابر. وهو حديث معروف مشهور بصاحب الشجة. قصة صاحب الشجة وايضا يا احبتي في الله - [00:25:12](#)

من ادلة هذه المسألة وهي مسألة اباحة التيمم مشروعية التيمم. في حال الخوف من حصول ضرر باستعمال الماء او بتطلب الماء حديث عمرو بن العاص المشهور جدا عند ابي داود - [00:25:25](#)

حديث عمرو بن العاص المشهور جدة عند ابي داود حينما ايها الاحبة الكرام يقول احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلام

احتلمت في ليلة باردة في غزوة ذات السلاسل فاشفقت ان اغتسل - 00:25:44

قال فاشفقت ان اغتسل فاهلك. فتيممت ثم صليت ما تيممت قال احسن الله اليكم ثم صليت قال فتيممت ثم صليت؟ هذا الحديث

احبتي في الله حقيقة اه طبعاً بلغ النبي عليه الصلاة بلغ النبي صلى الله عليه وسلم الخبر - 00:26:02

فقال اصليت في اصحابك وانت جنب استشهد بالاية عمرو بن العاص فضحك منه النبي عليه الصلاة والسلام ففيه اقرار له ايها الاحبة

الكرام لذلك العلماء يستدلون بهذا الحديث ايضاً في في الحالة الثانية التي يشرع فيها التيمم - 00:26:31

ثم انتقل احبتي في الله اذا ثم انتقل احبتي في الله نعم الى مسألة اخرى وهي ما يقوم التيمم فيه مقام الماء ما يقوم التيمم فيه

مقام الماء. يعني ما هي الاشياء - 00:26:53

التي يسد فيها التيمم ما سد الماء سيفعل التيمم كما لو كان قد استخدم الماء في طهارته ما هي الاشياء يعني هل متيمم يستطيع ان

يصلي هل التيمم يرفع النجاسة - 00:27:20

وغير ذلك قال رحمه الله قال رحمه الله وبوبنا فقلنا ما يقوم التيمم فيه مقام الله. قال ويفعل عن كل ما يفعل بالماء ويفعل عن كل ما

يفعل بالماء ثم استثنى اقول - 00:27:37

معنى قوله يا كرام يفعل عن كل ما يفعل بالماء اي التيمم يقوم مقام استعمال الماء يقوم مقام استعمال الماء تماماً الحدث الاكبر

والاصغر الحدث الاكبر والاصغر لعموم الاية فان لم تجدوا ماء فتيمموا - 00:27:57

صاعدا طيباً لعموم الاية ولحديث عمار ابن ياسر الصحيح واقول هذا لان بعض الناس قد يقول معقول التيمم يستخدم في الحدث

الاكبر الجنابة؟ نعم المؤلف يقول لك ويفعل عن كل ما يفعل بالماء. الجنابة بماذا ترفعها يا عصام - 00:28:25

لماذا تفعلها؟ يا سامر بالماء يقول لك المؤلف وكذلك التيمم يكون في الجنابة دل على هذا قوله ويفعل عن كل ما يفعل بالماء. كل شيء

تستخدم الماء به تطهراً يا ايها الحبيب فانك تستخدم فيه التيمم. الا في شيء سيذكره سيستثنيه - 00:28:50

الدليل على هذا احسن الله اليكم كما قلت عموم الاية وحديث عمار حديث يا كرام حديث عمار بن ياسر الطويل وفيه قال وهو في

الصحيحين قال بعثني النبي صلى الله عليه وسلم في - 00:29:17

حاجة فاجنبت فلم اجد الماء فتمرغت في الصعيد كما تمرغوا الدابة تبرغت في الصعيد كما تمرغ الدابة ثم اتيت النبي صلى الله

وسلم فذكرت له ذلك فقال هنا الشاهد - 00:29:33

انما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا يقول له النبي عليه الصلاة والسلام انما كان يكفيك ان تقول بيديك هكذا ثم ضرب بيديه الارض

ضربة واحدة ثم مسح اي النبي عليه الصلاة والسلام ثم مسح الشمال على اليمين وظاهر كفيه ووجهه. وهذا الحديث وله الفاظ -

00:29:58

كثيرة ايها الاحبة الكرام هذا الشاهد في الحديث ان النبي عليه الصلاة والسلام دله على انه كان يكفيه ان يضرب بيديه ويمسح الوجه

واليدين وهذا هو التيمم على انه يستخدم في - 00:30:29

الطهارة في الطهارة من الحدث الاكبر وكذلك ايها الاحبة الكرام طبعاً يقينا في الحدث الاصغر دل على هذا يا كرام قول النبي عليه

الصلاة والسلام في حديث ابي هريرة وحديث ابي ذر - 00:30:45

قال الصعيد وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين قال الصعيد وضوء المسلم وان لم يجد الماء عشر سنين نعم وغيرها من

الاحاديث التي ذكرت فيما سبق تدل كحديث عمرو بن العاص - 00:31:02

وحديث جابر وحديث ابن عباس التي تقدم ذكرها يا طلبة العلم كلها تصلح دليلاً على ما قرره المؤلف. وايضاً يا طلبة العلم يستخدم

التيمم في ازالة النجاسة عن البدن يستخدم التيمم - 00:31:31

في ازالة النجاسة عن البدن اذا وجدت نجاسة على بدني الانسان فانه ايها الاحبة الكرام يزيلها بالماء فان لم يجد ماء فانها يخففها باي

شيء يخفف هذه النجاسة التي على ثوبه - 00:31:56

بعود بحجر لكن هب ان هذه النجاسة بقي منها اثر ان تكون مائعة ماذا يصنع اخواني المسلم في هذه الحالة ثوبه عليه نجاسة ولا بد

ان يصلي وازالة النجاسة شرط للصلاة ايها الاحبة الكرام. ماذا يصنع - [00:32:24](#)

يتيمم يتيمم لاي شيء لازالة النجاسة فالعلماء يقولون ايها الاحبة الكرام اذا عجز عن النجاسة خففها فان بقي يتيمم لها اي نجاسة ايها الاحبة الكرام التي على البدن التي على بدنه - [00:32:43](#)

وانا قلت على الثوب وهذا سبق لسان على بدنه على بدن الانسان اذا يتيمم لازالة النجاسة المتبقية على بدنه ودليلهم ايها الاحبة الكرام القياس وقالوا كما ان التيمم يستخدم في الطهارة من الحدث - [00:33:03](#)

كما ان التيمم يستخدم في الطهارة من الحدث فكذلك يستخدم في ازالة الخبث لازالة الخبث وازالة النجاسة يعني لكن المؤلف ايها الاحبة الكرام استثنى فقال سوى نجاسة على غير بدن. هذي العبارة ما معناها - [00:33:27](#)

المؤلف لما قرر ان التيمم يسد ويقوم مقام الماء في كل شيء اراد ان يستثنى فقال الا في النجاسة التي على غير البدن كعلى ثوب او موضع سجود مثلا على الارض - [00:33:50](#)

هذه لا تتيمم لها هذه يجب ازالته بالماء. طبعاً عندهم وكما لا يخفى عليكم عند غيرهم يجوز ازالته بشيء اخر لكن المؤلف يقول لك لا تتيمم له طب لماذا استثنى؟ لانه قرر قاعدة عامة انك تستخدم الماء - [00:34:10](#)

ان التيمم يسد عما يسد عنه الماء. الماء تزال به النجاسة عن الثوب والارض. طب لماذا لا نتيمم؟ استثنى المؤلف استثناء هذا الاستثناء ايها الاحبة الكرام ذلك لان النجاسة التي على البدن لا سبيل ايها الحبيب - [00:34:32](#)

فاجتنبها بخلاف النجاسة التي على الثوب او على الارض وما شابه انه بوسعك انت تجتنبها. بوسعك ان تجتنبها ثم ختم فقال يعني هذه الجزئيات ثم ختم فقال اذا دخل وقت فرض وابيح غيره - [00:34:56](#)

المؤلف ايها الاحبة الكرام يتكلم في هذه الجزئية عن متى يصح التيمم ايه ده اذا تعود على يصح يعني يصح التيمم هنا نستطيع ان نقول قيد جواز التيمم الزمني هل يجوز للمتيمم - [00:35:23](#)

ان يتيمم في اي وقت المؤلف يقول لك لا يقول اذا دخل وقت الفرض الصورة الاولى التي يجوز لك فيها التيمم او الوقت الاول الذي يجوز لك ان فتيمم فيه ايها الحبيب دخول وقت الفرض - [00:35:52](#)

فلا يجوز على المذهب للمتيمم ان يتيمم قبل دخول الوقت. فمثلاً لا يجوز له ان كان مما يباح له التيمم لا يجوز له ان يتيمم قبل دخول وقت المغرب فاذا دخل وقت المغرب تام - [00:36:08](#)

حاله في ذلك ايها الاحبة الكرام حال اصحاب الضرورة في الطهارة قالوا قال الفقهاء قالوا التيمم طهارة ضرورة والتيمم مبيح وليس رافعا للحدث بالكلية. بعضهم قال رافعا للحدث مؤقتاً بعضهم قال مبيح وليس رافعا للحدث - [00:36:27](#)

فمتى كان كذلك انه مبيح للصلاة فلا بد ان يتعلق بوقتها قالوا التيمم ليس طهارة رافعة للحدث لا انما هو يبيح للانسان ان يصلي يبيح للانسان فمتى مثل المرأة المستحاضة - [00:36:51](#)

تتوضأ بعد دخول وقتك يا صاحب العذر الدائم هذا عذر دائم. حدثه دائم فوضوؤه وضوء صاحب العادة الدام هل يرفع الحدث؟ لا لان الحدث موجود اصلاً كذلك قالوا في التيمم ايها الاحبة الكرام. التيمم قالوا ما يرفع الحدث - [00:37:10](#)

ولا يزيل النجاسة ولكن سلمكم الرحمن هو مبيح. يبيح لك فعل العبادة التي شرع لها التيمم والوضوء. احسن الله اليكم. اذا قيدها بدخول وقت الفرض. هذا فيما يتعلق بالفرائض اما النوافل - [00:37:27](#)

متى يتيمم الانسان للنوافل يقول لك المؤلف وابيح غيره معنى قوله وابيح غيره اي ابيح اداء الصلوات غير المفروضة. غيره الهاء تعود على الفرض يعني يجوز لك التيمم للنوافل بعد - [00:37:44](#)

زوال وقت النهي ابيح يعني زال وقت النهي عنها عن النافلة اعيد فاقول التيمم للنوافل لا يكون الا عند ذهاب وقت النهي يعني انسان يريد ان يصلي الضحى بتيمم على المذهب يا كرام - [00:38:13](#)

لا يجوز له ان يتيمم عند شروق الشمس لان هذا وقت نهى لا يجوز له ان يتمم بعد صلاة الفجر لابد ان ترتفع الشمس قدر او قيد رمحين او قيد رمح - [00:38:45](#)

هذا ايها الاحبة الكرام معنى قوله وابعح غيره ابيح غيره اي ابيح اداء غير الفرض في وقت غير وقت النهي فمعنى قوله اذا دخل

وقت الفرض واضحة. وابعح غيره اي ابيح - [00:39:00](#)

اداء النوافل اي في غير وقت النهي احسن الله اليكم. انسان اريد مثلا ان يصلي اه بين الاذان المغرب والاقامة جاء فتيمم عند لحظة

غروب الشمس لا يجوز لماذا؟ لان الصلاة هنا - [00:39:20](#)

النافلة غير مباحة هنا وقت نحين هذا معنى قوله او ابيح غيره والله تعالى اعلم صلى الله على محمد وعلى اله وصحبه اجمعين

الحمد لله رب العالمين - [00:39:45](#)